

محضر تنفيذي

نفيذ الورود

رقم الوراق

١١٠٢
حيدار ابراهيم
سرستين كرم

طلب التنفيذ

المنفذ عليه

البند التنفيذي

نوعه ، تاريخه ، مضمونه ،

بتاريخه تقدم طلب التنفيذ المدرج اسمه باستدعاء يطلب به تنفيذ

الموصوف أعلاه وقد استوفيت الرسوم المتوجبة على الوجه المبين أدناه

مقدار الرسوم المدفوعة تباعاً منذ ابتداء المعاملة حتى
انتهاؤها ورقم الإيصال وتاريخه ، وضريبة الفاتدة

بيان الأوراق المبرزة

مطر

إن رئيسة دائرة التنفيذ في بيروت
بعد الاطمئنان

حيث يبين ما حلّ بالمعاملة السابقة
أنها بجري تنفيذه راضناً هو شيك
محرضٍ صادر عن الشّاحنة المأهولة المتفق
عليه على المسحوب عليه مطر لبنا

برقم ٦٥٧٨٨١ بقيمة ٣٤١٩,٦٧ د.ل
جرى إيداعه خاتم المأهولة لدى الكاتب
العدل ، بعد قدامه على افتتاح حساب المتفق

المعاملات

هامش

وحيثما ثابت اذا هذا الشيك قبل المباشر باليوم
الإصرار على التقييد، فدلت عرضه على المطرى بالسحب
جز أهل تقيده طعاماً، وقد انتقلت مأمورية التقييد
بناءً على القرار الصادر بتاريخ ٢٨/٣/١٩٤٥ إلى المطرى
وزعازد الإصرار على تقييد المتفق من تحصيل
قيمه بـ تكملة طعام، وقد أعيد الشيك حتى تقييد
أو تحصيل.

وحيث ثابت كذلك انه المطرى قد مارس حقه في
الإصرار على المعاملة التقييدية امام محكمة الأئماس، وقد
صدر بتاريخ ٧/٣/١٩٤٥ قرار برد طلب وقف التقييد.

وحيث ثبت انه بتاريخ ٢٦/٣/١٩٤٥
نهايته التقييد والجز على موجوداته المطرى بناءً على
طلب الجهة المتفقة وقد يُوشر بتاريخ ٢٦/٣/١٩٤٥ بوقف
هذا الجزر على الركبة الرئيسية لكتان سني المحمر والفرع الـ
ثاني ساسينه، وقد ألقى الجزر على الموجوداته الثابتة وعد
الخزنة الخديبلة لكتانه منها، بعد التحقق ما كفله لراحتهم
المعددين، وبعد الانتهاء إلى صدوره التقييد بعدم جزر
إلى صنف تتعلق بتغذيه الصراحت أو الدفع الفوري
للمغليات البوالية، وقف ما هو ثابت بوجه المطرى التقييدي
وقد تم بالفعل خصم الأثمان على تلك المندوب بعد تنفيذ
المطرى المتفق عليه على ذلك دام ساعتين.

وحيث بالتأكي، إن القاء الحجز على الموجودات المذكورة
العائد للمركيزية المذكورة، إنما ينبع في إطار الإجراءات
التفتيشية التقليدية التي تعمم بـدليلاً التفتيش، باعتبار أن
جميع عناصر الذهن المالية للدين تشكل حاجة عارمة حتى
الآخر العام لدائنه، وهو تبشير لا يترافق مع الحجز
بزاته كغاية، إنما لكن الحقيقة استغاثة حقه فقط.

وحيث استدعاها إلى ما سبق، وبالناء على الطلب
المقدم من المنفذ بباريس لـ٣٣٣

تقرير

أولاً: تكليف مأمور التفتيش السيد هيثم عبد الله بازقان
إلى المأمور بأجل العمل على فحص الأرصان عن الخزنة
المحوزة في المركز الرئيسي (الحرا)، وإلسترا على فحص
كهف العوير أو ما يتربى منه العاشرة، أو مختار المحطة
أعـ أحمد إبراهيم الضابط العدلي، والقيام بـجدر محتوى
وفي حال تهتز (أعمال) تفتيشه، الحجز على جبله يساوى
فيه الدين عصفون الحجز التفتيسي،

وعلى أن يصار، وفرض بضم تلار الأموال، إلى تسرير
الخزنة، كما وضفت الأرصان المعهودة راسمه الأزهر
أيضاً وجدت، سوار في مركز الحرا أو ضفع مسامحة.

/ / /

ناتيـة التـرجـى مـأمورـ السـفـىـنـ بـالـسـهـانـةـ بـالـقـوـةـ الـعـاـمـةـ
عـهـدـ ماـ يـلـمـ مـاـ فـيـتـ مـاـ اـجـلـ اـنـفـاذـ هـذـاـ القـرـارـ.
عـلـىـ اـنـ تـعـمـ اـبـرـهـ المـقـرـئـ بـعـدـ بـلـفـ بـلـفـ ٦٠٠٠ـ جـلـ.ـلـ.
بـلـ اـنـقـالـ مـأمورـ السـفـىـنـ.

فـاتـهـ اـيـامـ الـاـعـالـ المـحـوزـ دـكـرـ السـفـىـنـ، عـلـىـ اـنـ نـظـرـ
بعـدـ ذـلـكـ بـالـقـتـائـ.

~~٣٢~~
١٨ـ سـبـلـ

الـعـاـمـيـ (عـنـاـيـ)

رئيس دائرة تنفيذ بـيـروـتـ
الـقـاضـيـ مـرـيـاـنـاـ عـنـاـيـ